

حرمة المال العام

المعاملات المالية · حرمة المال العام

السؤال

موظفة في إحدى دوائر الدولة، وخلال عملها تستخدم في بعض الأحيان الأخبار والأوراق وجهاز الاستنساخ لأغراض شخصية، هل هذا حلال أم حرام؟ وإذا كان حراماً فهل تدفع مبلغاً من المال إلى لجنة المشتريات في الدائرة أم تتصدق به على الفقراء؟

الجواب

ممتلكات الدوائر الحكومية من المال العام في الإسلام، والمالك الحقيقي لهذا المال العام هو الأمة وينبغي صرفه في وجوه خدمة الأمة.. والانتفاع بالمال العام يجب أن يكون حسب الضوابط المستنبطة من نصوص الشريعة الإسلامية.

والموظف المعين مؤتمن على هذا المال، فإن أخذ منه شيئاً، فلا شك أنه يُعَرِّض نفسه لِسَخَطِ الله وهو من صور الخيانة المذكورة في قوله تعالى "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" (1). وورد عن رسول الله "إِنَّ رَجُلًا يَتَخَوَّضُونَ فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ" (2) ومعنى يتخوضون: يتصرفون في مال المسلمين بالباطل.

ولا خلاف بين الفقهاء في أَنَّ مَنْ أُلْفَ شَيْئًا مِنْ هَذِهِ الْأَمْوَالِ الْعَامَةِ أَوْ أَحَدَ مِنْهَا شَيْئًا بِغَيْرِ حَقٍّ وَجَبَ عَلَيْهِ رُدُّهُ، أَوْ رَدُّ مِثْلِهِ إِنْ كَانَ مِثْلِيًّا، وَقِيَمَتُهُ إِنْ كَانَ قِيَمِيًّا. وصور الإتلاف والسرقة للمال العام كثيرة منها:

استعمال الأجهزة كالحاسوب وأجهزة الاستنساخ أثناء العمل لأغراض شخصية لا تعود للعمل.

عدم إتقان العمل وإضاعة الوقت والترُّبُّج من الوظيفة، واستغلال المال العام لأغراضٍ سياسية.

استيلاء الموظف في مكانٍ ما على ما في يديه من أموال دون سندٍ شرعي.

المجاملة في تربيّة العطاءات والمناقصات عمداً على شخصٍ بعينه، ويوجد من بين المتقدمين مَنْ هو أفضلُ منه.

الحصول على عمولة من المشتري أو مَنْ في حُكْمه؛ تَظْيِير تسهيل بعض الأمور دون عِلْم الدائرة. فكل ذلك حرام ويجب المسارعة في التوبة منه.

والله أعلم.

(1) الأنفال 27

(2) رواه البخاري، برقم 2950.

المفتي: الشيخ الدكتور عبد الستار عبد الجبار

المجمع الفقهي العراقي لكبار العلماء للدعوة والإفتاء · الرابط الدائم:

<https://mix.alfiqhi.org/fatwa/697/%D8%AD%D8%B1%D9%85%D8%A9-%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%A7>

%D9%84-%D8%A7%D9%84%D8%B9%D8%A7%D9%85

طُبعت في ٢٠ جمادى الأولى ١٤٤٨ هـ (٣١ تشرين الأول ٢٠٢٦ م)